



الاستفتاءات الجديدة (شهر رجب)

30 /Mar/ 2017

نية قطع الاعتكاف المنذور

س. هل يجوز لمن نذر الاعتكاف أن ينوي - قبل بدءه - ترك الاعتكاف إذا طرأ له عذر في أثناءه؟
ج. لا مانع منه.

البدء في الاعتكاف بعد طلوع الفجر

س. لو خرج من منزله بنية الاعتكاف ولكنه وصل إلى المسجد بعد طلوع الفجر فهل يصح منه الاعتكاف؟
ج. لا يصح اعتكاف ذلك اليوم في الفرض المذكور.

الاعتكاف ممن عليه صوم القضاء

س. من اعتكف وعليه قضاء الصوم فهل يجب أن يصوم بنية القضاء أم بنية شهر رجب؟
ج. يجب أن ينوي قضاء الصوم لأنه لا تصح نية الصوم المستحب ما دام عليه قضاء الصوم.

الرهان على المباراة

س. هل الرهان على المباراة فيه إشكال؟ وفي أي صورة يجوز الرهان؟
ج. إذا لم يكن بأخذ شيء من الخاسر وإعطائه للفائز فلا مانع منه وإلا فليس له وجه شرعي وهو حرام.

الجائزة على توقع نتيجة المباراة

س. ما هو حكم توقع نتيجة المباراة، و القرعة بين الذين أصاب رأيهم و إعطاء الجائزة للفائزين؟
ج. لا إشكال في توقع فوز أو خسران الفرق - و إن كان تركه أحوط - و لكن لا يملك على الأحوط وجوباً المبلغ المستلم بواسطة الرهان ؛ نعم لو ملكه صاحب المبلغ فيما بعد بإحدى العقود الشرعية كالهبة أو الصلح فلا إشكال فيه.

الجائزة بمال اللاعبين

س. هل هناك إشكال في المشاركة في مباراة يجمع فيها النقود من اللاعبين و يعطى للفائز؟
ج. إذا كان بأخذ شيء من الخاسر و إعطائه للفائز فهو الرهان المحرم.
ولكن لو استلم منظم المباراة مبلغاً من المشاركين لنفسه كأجرة و شرط للمشاركة واشترى بعد تملكه جائزة فلا مانع منه .

بيع النسيئة

س. هل هناك إشكال ربوي في بيع سلعة بثمن أزيد من معدل اليوم بإزاء صك مقدّر بعشرة أيام وذلك بقرار من المشتري واختياره؟
ج. لا إشكال في بيع النسيئة وإن كان بسعر أزيد من النقد.

عدم إخلاء المالك بعد انتهاء الإجارة



س. لو أجار شخص ملكاً و رفض إخلاءه بعد الموعد المقرر فما هو حكمه؟

ج. بعد انتهاء مدة الإجارة وعدم إذن المالك حكمه حكم الغصب .

الإجارة على شكل النسيئة

س. يدفع المستأجر - وباقتراح منه - مبلغ الإجارة لمجموع السنة بعد مرورها دفعة واحدة بصورة الشيك. فلو كان مبلغ الشيك زائداً على مجموع مبلغ الإجارة الشهري فهل له وجه شرعي؟

ج. لو توافقا منذ البداية على مبلغ زائد على مبلغ النقد - بالنظر إلى كون مبلغ الإجارة نسيئة لسنة - فلا مانع منه ولكن إضافة مبلغ على الأجرة المتفق عليها في عقد الإجارة بحساب مدة التأخير حرام .

حضور الأطفال في المسجد

س. هل يكره أخذ الصغار إلى المسجد؟

ج. لامانع منه إلا إذا كان فيه هتك المسجد أو مزاحمة للمصلين .

حكم شرفة المسجد

س. ما حكم شرفة المسجد و هل يجب تطبيق أحكام المسجد عليها؟

ج. إذا كانت داخل فضاء المسجد فلها حكم نفس المسجد.

القيام بعمل آخر في السفر الشغلي

س. شخص يسافر سفرًا شغلياً فلو أنه قدّم سفره إلى محل عمله بيوم أو يومين لغرض صلة الأرحام مثلاً فما هو حكم هذا السفر؟

ج. يتم صلاته ويصح منه الصوم في الفرض المذكور .

تكرار عبارات الأدعية

س. هل يصح شرعاً تكرار بعض العبارات من الأدعية المشهورة كدعاء كميل أو زيارة عاشوراء أم لا؟ وهل هناك رواية في هذا المجال؟

ج. لامانع منه في نفسه من دون قصد الورود.

توقف الحائض في صحن الحرم

س. بما أنه لايجوز دخول الحائض إلى حرم المعصومين (عليهم السلام) فما هو الحكم بالنسبة إلى الحرم الحسيني (عليه السلام) الذي صحنه مسقوف وملحق بالروضة نوعاً ما؟

ج. لايجوز للحائض التوقف في الحرم الحسيني (عليه السلام) على الأحوط. والمراد بالحرم هو ما تحت القبة المباركة و حاشية الضريح المطهر، وأما الأروقة والبناء الملحق بحرمه (عليه السلام) فلامانع من توقفها فيها إلا ما كان منها بعنوان المسجد.